

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة



## دفتر الشروط لمشروع

**افتتاح عتاد ولوازم الاعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي**

### ملف الترشح

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية  
واحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 .

التصریح بالترشح



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:.....

2/ موضوع الاستشارة:

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصریح بالترشح في إطار استشارة مخصصة:

لا  نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها: .....

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسيّة وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

.....، يتصرف:

باسمه و لحسابه

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

1-4/ مرشح أو متعهد بمفرده

.....: تسمية الشركة :

.....: العنوان :

.....: رقم الهاتف :

.....: رقم الفاكس :

.....: البريد الإلكتروني :

.....: رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية :

.....: رقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

.....: الشكل القانوني للشركة :

.....: مبلغ رأس المال الشركة :

4-2/ مرشح أو متعهد، عضو تجمع مؤقت لمؤسسات:



التجمع :  بالتضامن

عدد أعضاء التجمع( بالأعداد

وبالحرف):.....

تسمية التجمع:.....

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

اسم الشركة:.....

العنوان:.....

رقم الهاتف:.....

رقم الفاكس:.....

البريد الإلكتروني:.....

رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية:.....

رقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

مبلغ رأس المال الشركة:.....

هل الشركة وكيل للتجمع؟: لا  نعم

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):

يمضي التصريح بالاكتتاب و رسالة العرض و عرض التجمع بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك  
أو،

يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، لإمضاء باسمه ولحسابه التصريح بالاكتتاب و رسالة العرض  
و عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذا

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص، عند  
الاقتضاء:.....

##### 5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو من نوع من المشاركة في الاستشارة:

لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ العقد.

لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقيف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات.

لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقصي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.

-لقيامه بتتصريح كاذب.

-لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.

لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية .  
لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة.

لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي.

لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.

لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشئنه الجبائية، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطal المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والرئيسي، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا  نعم

في حالة النفي (وضح ذلك): .....

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيقته للسابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابق القضائية في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه : .....

مسجل في السجل التجاري  ،

مسجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين  ،

يحوز على البطاقة المهنية للحرفي  ،

في وضعية أخرى  وضح ذلك: .....

التسمية الدقيقة للهيئة و عنوانها و رقم و تاريخ التسجيل : .....

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي  
الأتي: .....

الصادر عن ..... بتاريخ ..... ، بالنسبة ..... ،

للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر ،

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهن حيازية و/أو رهن منقوله و/أو رهن عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا  نعم

في حالة الإيجاب (أنذر طبعتها و أرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة): .....

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة أو مخالفة لأحكام مماثلة.

لا  نعم



يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

‘ .....

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

- الشركة مؤهلة وأو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي:

نعم  لا

في حالة الإيجاب : (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها): .....

حققت الشركة خلال.....  
الشروط ) .....( اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر

متوسط رقم أعمال سنوي : (يدرك رقم أعمال بالحرروف وبالأرقام و بدون الرسوم) :

والذي من.....

يبينه .....% لهم علاقة بموضوع الصفة العمومية أو الحصة أو الحصص (اشطب العبارات غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد مناول :

نعم  لا

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول.

#### 6 / امضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بفوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم و لقب و صفة الممضي
.....	.....	 <p>جامعة محمد بن عبد العزiz</p> <p>جامعة محمد بن عبد العزيز</p>

#### ملاحظات هامة:

- في الخانة المناسبة - (X) . ضع العلامة في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجتماع.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

التصريح بالزيارة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: ..... كلية العلوم بالقطب الجامعي بالمسيلة



2/ موضوع الاستشارة :

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسيّة وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

..... ، يتصرف:

باسمه و لحسابه

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

..... تسمية الشركة:

..... العنوان:

..... رقم الهاتف:

..... رقم الفاكس:

..... البريد الإلكتروني:

..... رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية:

..... رقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

..... الشكل القانوني للشركة:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلي عنِّي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أو عوان عموميين.

لا  نعم

في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم)



ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير العقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء العقد أو ملحق يشكل، دون المساس بالتابعات القضائية، سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعٍ، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعنى، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر ب..... في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظات هامة:

- وضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.

- يجب ملء كل الخانات المناسبة.

- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.

- يقدم تصريح لكل مناول.

- في حالة التحصيص، يقدم تصريح واحد لكل الحصص. ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكيف الفقرات المتن

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم



## دفتر الشروط لمشروع

افتتاح عتاد ولوازم الاعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير  
التكنولوجي

العرض التقني

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية

وا حكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015.

# كشف المعلومات

- الاسم الاجتماعي : ..... 1
- عنوان المقر الاجتماعي : ..... 2
- عنوان الفروع , الوكالات, الورشات ..... 3
- اسم , لقب , جنسية المسير أو مسيري المؤسسة ..... 4
- الصفة القانونية للمؤسسة : ..... 5
- تاريخ الإنشاء (سجل التجاري) : ..... 6
- استخلاف من (إن وجد) : ..... 7
- الجنسية و بلد التسجيل: ..... 8
- رأس المال الاجتماعي : ..... 9
- رأس المال الحر : ..... 10
- المتعاملين الرئيسيين ( الاسم , تاريخ الميلاد , الجنسية , النوعية , الشهادة , العنوان) : ..... 11
- المشاركة في المؤسسة -أذكر الهيئات و الأخذ بالمشاركات : ..... 12
- المشاركة في المؤسسة : ..... 13
- النشاط الرئيسي : ..... 14
- النشاط الثانوي : ..... 15
- نسبة النشاط الرئيسي/النشاط الثانوي : ..... 16
- الحصيلة الصافية لحسابات الاستغلال للسنوات الثلاث الأخيرة : ..... 17
- التخصيص أو النوعية التجربة في الميدان: ..... 18
- نوعية , مبلغ , حجم الأشغال المنجزة ( أو في طور الإنجاز): ..... 19
- بصفة متعامل متعاقد ثانوي ( أذكر الإسم المتعامل المتعاقد الرئيسي ) : ..... 20
- رقم الهاتف: ..... 21
- الفاكس: ..... 22

حرر بـ: ..... في: .....  
قرئ و قبل من طرف المتعهد

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

- جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

التصريح بالاكتتاب



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة: كلية العلوم

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية العلوم بالقطب الجامعي بالمسيلة .

اسم و لقب و صفة الممضى على العقد :

2/ تقديم المعهد و تعيين الوكيل ،في حالة التجمع :

تعيين المعهد(إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

معهد بمفرده

تسمية الشركة:

تضامن

تشارك

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات

تسمية كل شركة- عضو في التجمع:

/1

/2

/3

/4

تسمية التجمع:

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي:

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب :

موضوع العقد:

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد:

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار العقد محصصة:

لا

أو نعم

في حالة الإيجاب :

أذكر أرقام الحصص المعنوية و كذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

14/ التزام المتعهد :

بعد الإطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط و طبقا لشروطها و أحكامها،

الممضى

يلتزم ،بناءا على عرضه و لحسابه الخاص

تسمية الشركة:

العنوان :

رقم الهاتف :

رقم الفاكس :

البريد الإلكتروني :

رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:

رقم S-D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب و اسم و الجنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

يلزم الشركة ،بناءا على عرضها  
تسمية الشركة:

العنوان :

رقم الهاتف :

رقم الفاكس :

البريد الإلكتروني :

رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:

رقم S-D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب و اسم و الجنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد :

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناءا على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة . يجب على الأعضاء الآخرين أن يحررو هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق

مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:

العنوان :

الهاتف :

الفاكس :

البريد الإلكتروني :

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب و اسم وجنسية و تاريخ و مكان ميلاد المضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية :



في إطار تجمع بالشراكة ، توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الإقتضاء :

طبيعة الخدمات	تعيين الاعضاء
.....	.....
.....	.....
.....	.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة التعهد وفي أجل ( بالأعداد و بالحروف ) :

ابتداءا من تاريخ دخول الصفة العمومية حيز التنفيذ ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط .  
لتزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العرض .

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم و لقب و صفة المضى
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

**5 / امضاء المتعهد :**

أؤكد ، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون او وضعها تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما .

أشهده بأن المعلومات المذكورة أعلاه، صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات، المعدل والتمم.

هذا العرض



حرر بـ..... في.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة :

- يضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجتماع .
- في حالة التحصيص ، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الإختيارية
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسات الفردية.

تعليمات للمتعهدين

**المادة الأولى "مضمون دفتر الشروط":**

يهدف دفتر الشروط إلى توضيح كيفية المشاركة في الاستشارة الخاصة بـ:

**اقتناء عتاد ولوازم الاعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي**

**المادة الثانية "شروط المشاركة":**

طبقاً لأحكام المادتين 17 و 18 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، الاستشارة موجهة للمؤسسات التي تحوز على سجل تجاري في مجال موضوع الاستشارة :

**اقتناء عتاد ولوازم الاعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي**

**المادة الثالثة "سحب دفتر الشروط":**

طبقاً لأحكام المواد 17. 18. 46 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت سنة 2023

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، على المتعاملين الاقتصاديين الراغبين المشاركة في هذه الاستشارة سحب دفتر الشروط من:  
الموقع الإلكتروني الرسمي لكلية العلوم بجامعة المسيلة: <http://virtuelcampus.univ-msila.dz/facscience> أو

من المكتب رقم : 18 من كلية العلوم البناءية H.

**ملاحظة:**

- يجب أن يسحب دفتر الشروط من طرف المرشح أو المتعهد أو من طرف ممثليهما المعينين لذلك، و يجب أن يسحب دفتر الشروط في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات، من طرف الوكيل أو ممثله المعين لذلك، إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك في اتفاقية التجمع.

- كل عرض ملزم عند سحب دفتر الشروط بالختم والإمضاء في سجل السحب، وإن لم يقم بذلك فان عرضه يعتبر لاغيا.  
ندعو العارضين إلى حضور الجلسة العلنية لفتح الأظرفة التقنية والمالية بقاعة الاجتماعات لكلية العلوم (الطابق الأول) بالقطب الجامعي.

- يمكن للمصلحة المتعاقدة، قبل انقضاء أجل إيداع العروض، أن تقوم بإجراء تعديلات أو تعديلات على ملف الاستشارة بمبادرة منها أو نتيجة طلب استفسار قدم لها، وفي هذه الحالة يجب على المصلحة المتعاقدة أن تبلغ كل المرشحين الذين قاموا بسحب دفتر الشروط بهذه التعديلات.

**المادة الرابعة "محتوى الاستشارة":**

طبقاً للمادة 43 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية ، و لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام تشمل الاستشارة على ملف الترشح و عرض تقني و عرض مالي و يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفه منفصله و مغلقه بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع الاستشارة و موضوعه و تتضمن عبارة " ملف الترشح" او " العرض التقني" او " العرض المالي" حسب الحاله وتوضع هذه الاظرفة في ظرف آخر مغلق بإحكام و يحمل العباره التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض.

**1-04 ملف الترشح:**

- 01- التصريح بالترشح: مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد ( في حالة الشركات التجارية ) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات، ممضي و موورخ.
- 02- التصريح بالنزاهة: مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات، ممضي و موورخ.
- 03- القانون الأساسي للشركات: شخص معنوي (نسخة).
- 04- الوثائق التي تتعلق بالتفويضات: التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.
- 05- كشوف الضرائب: بكل الرسوم والضرائب صادرة منذ أقل من ثلاثة (03) أشهر مصفاة أو مجدهلة (نسخة).
- 06- شهادة أداء المستحقات الجبائية وشبيه الجبائية: CNAS - CASNOS صالحة عند تاريخ فتح الأظرفة (نسخة).

- 07- السجل التجاري أو السجل التجاري الإلكتروني: (نسخة).
- 08- شهادة تثبت الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية: لسنة الجارية (آخر شهادة) بالنسبة للشخص المعنوي (نسخة).
- 09- رقم التعريف الجبائي: (نسخة).
- 10- رقم التعريف الإحصائي: (نسخة).
- 11- الخصائص التقنية للتجهيزات : تقديم بطاقة تقنية للتجهيزات وتكون مرقمة وفقاً للتعيينات المدرجة في الكشف الكمي والتقييري و تكون مبهمة ولا تحمل ختم العرض أو أي علامة تشير للعرض أو أي كتابة بخط اليد أو محو أو شطب.
- 12- كشف حول الهوية المصرفية «R.I.B»: RELEVE D'IDENTITEBANCAIRE (نسخة).

#### 2/4 العرض التقني:

- 01- التصرير بالاكتتاب: ملوء حسب النموذج مع التعديلات وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة لقانون الأساسي للشركات مضي، مختوم وموزع (بالنسبة للمذكرة التقنية التبريرية تكون مضية وتحمل ختم المشارك).
- 02- كل وثيقة تسمح بتقدير العرض التقني: مذكرة تقنية تبريرية وكل وثيقة مطلوبة.
- 03- العرض التقني: يحمل ختم المشارك في كل الصفحات ويحتوي في آخر صفحاته على العبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد.

#### 3/4 العرض المالي:

- 01- رسالة التعهد: ملوءة حسب النموذج مضية، مختومة وموزعة.
- 02- جدول الأسعار الوحدوية: ملوء، مضي و مختوم و موزع.
- 03- تفصيل كمي و تقييري: ملوء، مضي و مختوم و موزع.
- 04- شهادة 20 Série C N°: إذا كان المبلغ الإجمالي غير خاضع للضريبة.

#### ملاحظات:

- طبقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من القانون رقم 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
- يمكن للمصلحة المتعاقدة عند الضرورة أن تطلب وثائق أصلية من المتعهد حائز العقد.
- في حالة رفض المتعهد استكمال عرضه سوف يتم تطبيق القرار الوزاري المؤرخ في 19 ديسمبر 2015 المحدد لكيفيات الإقصاء من المشاركة في الصفقات العمومية

#### المادة الخامسة "الوثائق التي تسلم للمتعهد":

- طبقاً لأحكام المادة 47 من القانون رقم 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يحتوي ملف الاستشارة، الذي يوضع تحت تصرف المتعهدين، على المعلومات والوثائق الضرورية التي تمكّنهم من تقديم عروض مقبولة.

#### المادة السادسة "كيفية تقديم العروض":

- يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفه منفصلة، و مقللة باحکام، يبيّن كل منها تسمية المؤسسة و مرجع الاستشارة و موضوعها و تتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" و توضع هذه الأظرف في طرف آخر مقلل باحکام يحمل العبارة التالية:

إلى السيد: مدير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
استشارة رقم: 2025 لمشروع:  
اقتناء عتاد ولوازم الاعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي  
(لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض)

#### المادة السابعة "تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض":

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الأجل المحدد لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك، و تخبر المتعهدين بذلك بكل الوسائل.
- يتم إيداع العروض في اليوم الأخير من أجل تحضير العرض المحدد بـ 07 أيام إلى غاية الساعة التاسعة والنصف صباحاً
- (30:09سا) ابتداء من تاريخ أول نشر للإعلان عن الاستشارة لدى كلية العلوم (مكتب رقم 18 الطابق الأول) القطب الجامعي بالمسيلة .

- يتم فتح الأظرف المتعلقة بملف الترشح و العرض التقني والمالي في جلسة علنية خلال نفس الجلسة و يكون ذلك في نفس اليوم المحدد لإيداع العروض على الساعة: العاشرة صباحاً (10:00 سا). بقاعة الاجتماعات لكلية العلوم (الطابق الأول) القطب الجامعي بالمسيلة.

- إذا صادف تاريخ إيداع العروض أو فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، تتمدّد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.

- تلغى العروض التي لم تتحترم فيها التدابير المنصوص عليها في هذه المادة، بالنسبة ل التاريخ وساعة ومكان إيداع العروض وفتح الأظرفة.

#### المادة الثامنة "تأهيل المتعهدين":

- طبقاً لأحكام المادة 43 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية. يتعين على المصلحة المتعاقدة أن تتأكد من قدرات المرشحين التقنية والمهنية والمالية قبل القيام بتقييم العروض التقنية.
- طبقاً لأحكام المادة 44 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- تستعمل المصلحة المتعاقدة أثناء تقييم الترشيحات، عند الاقتضاء، عن قدرات المتعهدين حتى يكون اختيارها لهم سيداً، مستعملة في ذلك كل وسيلة قانونية، لدى مصالح متعاقدة أخرى وإدارات وهيئات مكلفة بمهمة المرفق العمومي ولدى البنوك والممثليات الجزائرية في الخارج.
- يمكن لكل متعهد أو مرشح يتمتع بمفرده أو في إطار تجمع، الاستعانة بقدرات مؤسسات أخرى.
- لا يمكن لمعهد أو مرشح، بمفرده و في إطار تجمع، تقديم أكثر من عرض واحد لكل إجراء من إجراءات الاستشارة.
- لا يمكن لأي شخص أن يمثل أكثر من متعهد أو مرشح واحد لنفس الاستشارة.

#### المادة التاسعة "مهام لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض":

##### 1-09 / حصة فتح الأظرفة: تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالمهام الآتية:

- تثبت صحة تسجيل العروض على سجل خاص.
- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفة ملفات عروضهم مع توضيح المحتوى و المبالغ المقترحة والتخفيفات المحتملة.
- تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض.
- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة التي لا تكون محل طلب استكمال.
- تحرر محضراً أثناء انعقاد الجلسة تتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرون.
- تدعى المتعهدين عند الاقتضاء كتابياً عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو الغير كاملة المطلوبة باستثناء المذكورة التقنية التبريرية في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة، ومهما يكن من أمر، فإنه تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد و المتعلقة بتقييم العروض.
- تقترح على المصلحة المتعاقدة عند الاقتضاء في المحضر إعلان عدم جدواً أثناء جلسة فتح الأظرفة بسبب عدم استلام أي عرض.
- ترجع عن طريق المصلحة المتعاقدة الأظرفة الغير مفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين عند الاقتضاء.
- تحرر لجنة فتح الأظرفة عند الاقتضاء محضراً بعدم جدواً العملية يوقعه الأعضاء الحاضرون.

##### 2-09 / حصة تقييم العروض:

تقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بمجموعة مهام التالية:

- إقصاء العروض الغير مطابقة لمحتوى دفتر الشروط.
- تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير والمنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط.
- في المرحلة الأولى تقوم بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا المنصوص عنها في دفتر الشروط.
- في المرحلة الثانية تقوم بدراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولى تقيياً مع مراعاة التخفيفات المحتملة في عروضهم.
- تقوم طبقاً لدفتر الشروط بانتقاء أقل عرض مالي من بين العروض المؤهلة تقيياً.
- تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا ثبتت أن بعض ممارسات المتعهد تشكل تعسفًا في وضعية هيمنة على السوق أو قد تنسحب في إخلال المنافسة.
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتاً، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي يبدو منخفضاً بشكل غير عادي بالنسبة لمرجع الأسعار، تطلب منه عن طريق المصلحة المتعاقدة كتابياً التبريرات والتوضيحات التي تراها ملائمة، وبعد التحقق من التبريرات المقدمة تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض إذا أقرت أن جواب المتعهد غير مبرر من الناحية الاقتصادية بقرار معلن.
- إذا أقرت أن العرض المالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتاً، مبالغ فيه بالنسبة لمرجع الأسعار، تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض، و ترفض المصلحة المتعاقدة هذا العرض بمقرر معلن. و يكون بمقرر معلن.

#### المادة العاشرة "حالات الاقصاء من المشاركة":

يقصى بشكل مؤقت أو نهائي من المشاركة في الصفقات العمومية، المتعاملين الاقتصاديين:

- الذين رفضوا استكمال عروضهم وتنازلوا عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاد آجال صلاحية العروض، بدون سبب مبرر.
- الذين هم في حالة الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين هم محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين كانوا محل حكم قضائي حاز قوة الشيء القضي فيهم، بسبب مخالفته تمس بنزاهتهم المهنية.
- الذين لا يستوفون واجباتهم الجنائية و شبه الجنائية.
- الذين لا يستوفون الإيداع القانوني لحسابات شركاتهم.
- الذين قاموا بتصریح كاذب.
- المسجلون في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها بعدما كانوا محل مقررات الفسخ تحت مسؤوليتهم من أصحاب المشاريع.
- المسجلون في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- المسجلون في البطاقة الوطنية لمتركتي الغش و المخالفات الخطيرة لتشريع و التنظيم في مجال الجنائية و الجمارك و التجارة.
- الذين كانوا محل إدانة بسبب مخالفات خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
- الذين أخلوا بالتزاماتهم المنصوص عليها في النصوص القانونية و التشريع المعمول به في مجال تنظيم الصفقات العمومية.

#### المادة الحادية عشر "حالات الغاء العروض":

- إذا كان جدول الأسعار الوحدوي غير مملوء بالأحرف (كلياً أو جزئياً).
  - في حالة وجود تشطيب، حشو، أو محو و إعادة الكتابة في جدول الأسعار الوحدوية.
  - غياب وثيقة أو عدة وثائق تتعلق بتنقييم المتعهد أو كانت منتهية الصلاحية يوم فتح الأظرفة.
  - عدم وجود عبارة "قرى و قبائل" مكتوبة بخط اليد في آخر صفحة لدفتر الشروط التقني أو غياب العرض التقني للمتعهد.
  - كل عرض مالي لم يقترح سعر وحدوي لنفس البند في التفصيل الكمي والتقديري و جدول الأسعار الوحدوية.
  - عدم ملئ أو إمضاء أو حتم رسالة المتعهد من طرف المتعهد، تصريح بالترشح، تصريح بالنزاهة، التصريح بالاكتتاب.
- المادة الثانية عشر "تصحيح الأخطاء":** عند التتحقق من مطابقة العروض المالية لملف الاستشارة تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بتصحيح الأخطاء الحسابية المحتللة، و هذه الأخطاء تصحح بالطريقة التالية:
- عند وجود اختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي الأحرف في جدول الأسعار الوحدوية يؤخذ بعين الاعتبار السعر الوحدوي بالأحرف.
  - عندما يوجد اختلاف بين السعر الوحدوي في التفصيل الكمي والتقديري و السعر الوحدوي في جدول الأسعار الوحدوية فإن السعر الوحدوي المدون في جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار.
  - عندما يوجد اختلاف بين المبلغ المدون في مادة من مواد التفصيل الكمي و التقديري و المبلغ الإجمالي المتحصل عليه عن طريق ضرب السعر الوحدوي في الكمية للمادة المعينة من نفس الكشف فإن السعر الوحدوي هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار، و يتم بعدها تصحيح الأخطاء الحسابية.

#### **المادة الثالثة عشر "مدة تحضير العروض":**

طبقاً للمادة 76 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية و لأحكام المادة 66 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام) تحدد مدة تحضير العروض بـ : 07 أيام استناد إلى تاريخ أول نشر الإعلان عن الاستشارة .

#### **المادة الرابعة عشر "مدة صلاحية العروض":**

طبقاً للمادة 76 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية يبقى المتعهدين ملزمين بعروضهم مدة تسعين يوما 90 يوما + مدة تحضير العروض ابتداء من تاريخ جلسة فتح الأظرفة.

**المادة الخامسة عشر "تمديد مدة صلاحية العروض":** طبقاً لأحكام المادة 99 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يمكن للمصلحة المتعاقدة ،في حالة ما إذا لم يكن في استطاعتها منح العقد و تبليغها قبل انقضاء آجال صلاحية العروض، تمديدها بعد موافقة المتعهدين المعينين.

وفي حالة المؤسسة الحائزة على الاستشارة تمدد آجال صلاحية العروض تلقائيا بـ (01) شهر إضافي.

#### **المادة السادسة عشر "اختيار المتعامل المتعاقد":**

طبقاً لأحكام المادة 52 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن للمصلحة المتعاقدة منح الاستشارة إلا لمعامل اقتصادي أو أكثر قادر على تنفيذها و لم يخضع لتدابير الإقصاء.

طبقاً لأحكام المادة 53 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تستند المصلحة المتعاقدة لاختيار أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية إلى عدة معايير، و ذلك على مرحلتين:

**المرحلة الأولى :** تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في المرحلة الأولى بالترتيب التقني للعروض التي تحصل على العلامة المنصوص عليها في دفتر الشروط على أساس المعايير التالية:

العلامة 50 موزعة كما يلى :

1 - منهج التنفيط

أ- تنقيط الملف التقني (50 نقطة)

يتم التقييم التقني للعروض وفقاً للمعايير التالية:

العلامة	المعيار	الرقم
10	صفة العارض	01
10	آجال التنفيذ	02
05	مدة الضمان	03
25	الخصائص التقنية للتجهيزات (الجودة)	04
50 نقطـة	المجموع	

**1/ صفة العارض (10 نقاط):** تتم عملية التقييم حسب الصيغة التالية:

إذا كان العارض منتج 10 نقاط

- إذا كان العارض مستورداً 10 نقاط
- إذا كان العارض تاجر بالجملة 8 نقاط
- إذا كان العارض تاجر بالتجزئة 4 نقاط

**2/ آجال التنفيذ (10 نقطة) :**

- تمنح العلامة 10 نقاط للعارض الذي يقترح لدنه مدة تسليم .
- تتم عملية التقييم حسب الصيغة التالية :

حيث : ع : العالمة المتحصل عليها

لدى مدة تنفيذ مقترحة من طرف العارضين

$$ع = 10 \times$$

آجال التنفيذ المقترحة من طرف العارض المعنى

**3/ مدة الضمان (05 نقطة) :**

طبقاً للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 صفر 1436 الموافق لـ 14 ديسمبر 2014، تحدد مدة الضمان الدنيا بـ 12 شهراً، بينما سيرانها من تاريخ : تحرير محضر التسليم المؤقت، و كل عارض يقترح مدة ضمان أقل من 12 شهراً يقصى عرضه.

- تمنح العلامة 05 نقاط للعارض الذي يقترح أعلى مدة ضمان للتجهيزات .
- تتم عملية التقييم حسب الصيغة التالية :

حيث : ع : العالمة المتحصل عليها

مدة الضمان المقترحة من طرف العارض المعنى

$$ع = 05 \times$$

أعلى مدة ضمان من طرف العارضين .

**4/ الخصائص التقنية للتجهيزات (25 نقطة) :**

طبقاً للأحكام المادة 68 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يجب احضار بطاقة تقنية مفصلة للتجهيزات و لعلامة تجارية معروفة. تكون مرقمة وفقاً لترقيم التعينات المدرج في جدول الأسعار الوحدوي و تكون مبهمة ولا تحمل ختم العارض أو أي علامة تشير للعارض أو أي كتابة بخط اليد أو محو أو شطب و تكون معايير التقييم كما يلي :

- العارض الذي يقترح خصائص تقنية غير مطابقة أو عدم وجود بعض الخصائص التقنية للتجهيزات (ولو في عينة واحدة) للخصائص المدرجة في دفتر الشروط ، تمنح له العلامة (0) صفر.

- كل عارض تحصل على علامة أقل من 15 من 25 نقطة في الخصائص التقنية للتجهيزات يعتبر عرضه غير مؤهل تقنيا.

- العارض الذي يقترح خصائص تقنية مطابقة للمعايير المدرجة في دفتر الشروط تمنح له العلامة 25 نقطة موزعة في الجدول أدناه  
كالتالي :



الرقم	المعيار	السرعة	السعة	العرض	العلامة الممنوحة	العلامة	مطابق / غير مطابق
01					10		
02					10		
03					05		
<b>المجموع</b>							<b>25/25....</b>

#### المادة السابعة عشر: لجنة الخصائص التقنية (الجودة) :

طبقاً لأحكام المادة 160 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويسات المرفق العام الفقرة الأخيرة تتشكل لجنة مؤقتة خاصة بتقييم الخصائص التقنية و/أو الجودة من طرف المصلحة المتعاقدة بموجب مقررة مضافة من طرف عميد الكلية. حيث تتشكل هذه اللجنة من ذوي الاختصاص الموافق للمشروع وكذا من ذوي الخبرة الكفاءة. حيث تقوم بدراسة الخصائص التقنية و/أو الجودة للعارضين والتحقق من مدى مطابقتها للخصائص المطلوبة في التفصيل الكمي والتقديرى، وتحرر بذلك محضر في سجل خاص بتقييم الجودة يتضمن التفاصيل الممنوح للعارضين.

#### ✓ المرحلة الثانية: العروض المالية:

1 - **التأهيل التقني :**  
تقوم لجنة فتح الأظرفه وتقيم العروض بدراسة العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنيا طبقاً لدفتر الشروط.  
مجموع نقاط الملف التقني : خمسون (50) نقطة.

لدراسة العرض المالي يجب الحصول على الأقل على نقطة 25 من 50 في العرض التقني.  
كل عرض تحصل على علامة أقل من 25 / 50 نقطة يلغى ولا يؤخذ بعين الاعتبار.

#### 2 - الجانب المالي:

تقوم لجنة فتح الأظرفه وتقيم العروض بدراسة العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنيا طبقاً لدفتر الشروط.  
يتم ترتيب العروض المالية للمؤهلين تقنيا ترتيبا تصاعديا من الأقل ثمنا إلى الأكبر ثمنا.

3-إختيار العارض : تمنح الاستشارة للعارض الذي قدم اقل عرض مالي من بين العروض المؤهلين تقنيا ؛

اما :

- في حالة تساوي عرضين ماليين تمنح الاستشارة للعارض الذي تحصل على أعلى نقطة تقنيا.

- في حالة تساوي العرضين الماليين و التقنيين تمنح الاستشارة لصاحب أعلى نقطة في الخصائص التقنية.

- في حالة تساوي العرضين المطابقين و التقييدين و نقطة الخصائص التقنية تمنح الاستشارة للعرض الذي اقترح أقل مدة تسليم .

#### المادة الثامنة عشر: عدم جدوى إجراء الاستشارة:

طبقاً للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، يعلن عدم جدوى إجراء الاستشارة في الحالات التالية:

- لا يتم استلام أي عرض.
- لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع الاستشارة ولمحتوى دفتر الشروط.
- لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

#### المادة التاسعة عشر "الإجراءات المتخذة بعد إعلان عدم الجدوى للمرة الثانية":

تستشير المصلحة المتعاقدة المؤسسات التي شاركت في الاستشارة برسالة استشارة وبنفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالاستشارة، و يمكن للمصلحة المتعاقدة تقليص مدة تحضير العروض.

- « إذا قررت المصلحة المتعاقدة استشارة مؤسسات لم تشارك في الاستشارة فإنه يجب عليها نشر إعلان الاستشارة حسب الأشكال المنصوص عليها في هذا المرسوم، و تستعمل المصلحة المتعاقدة نفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالاستشارة.
- « إذا تھتم على المصلحة المتعاقدة تعديل بعض أحكام دفتر الشروط التي تمس بشروط المنافسة، فإنه يجب عليها إطلاق استشارة جديدة.

#### المادة عشرون : الإلغاء و التنازل عن اجراءات الدعوة للمنافسة :

طبقاً لاحكام المواد 49 و 50 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية

- عندما يتعلق بالصالح العام يمكن للمصلحة المتعاقدة اثناء مراحل ابرام العقد اعلان الغاء الاجراء او الغاء المنح المؤقت للاستشارة.
- إذا تنازل حائز العقد قبل تبليغه، أو رفض استلام إشعار بتبليغ العقد، فإن المصلحة المتعاقدة تواصل تقييم العروض الباقية بعد الغاء المنح المؤقت، مع مراعاة مبدأ حرية المنافسة ومتطلبات اختيار أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية، وأحكام القسم الثاني من الفصل الأول من الباب الرابع المتعلق بالأسعار من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية.

طبقاً لنص المادة 46 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية ، وطبقاً للمادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام يتم الإعلان عن المنح المؤقت للعقد في نفس الأماكن التي نشر فيها الإعلان عن الاستشارة ، مع تحديد السعر وأجال الإنجاز ونتائج تقييم العروض التقنية و المالية وكل العناصر التي سمح باختيار حائز العقد مؤقتاً مع إدراج رقمي التعريف الجبائي للمصلحة المتعاقدة و المتعامل المتعاقد.

وطبقاً للمادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام تدعى المصلحة المتعاقدة في إعلان المنح المؤقت ، المتعهدين الراغبين في الإطلاع على النتائج المفصلة لتقييم ترشيحاتهم و عروضهم التقنية و المالية ، الاتصال بمصالحها في أجل أقصاه 03 أيام ابتداءً من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت للاستشارة لتلبيتهم هذه النتائج كتابياً.

#### **المادة الثانية والعشرون "الطعون":**

طبقاً لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعهول به يمكن للمتعهد الذي يحتاج على المنح المؤقت للعقد أو إلغائه أو إعلان عدم جدواه أو إلغاء الإجراء، في إطار الاستشارة أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة.

#### **المادة الثالثة والعشرون "العقوبات المترتبة عن الإخلال أو التخلّي عن تنفيذ العقد":**

طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 139/14 المؤرخ في 20 جمادى الثانية 1435 الموافق لـ 20 أبريل 2014 المتعلق بالمؤسسات ومجموعات المؤسسات و تجمعات المؤسسات التي تعمل في إطار إنجاز الصفقات العمومية لبعض قطاعات النشاطات.

- يجب على جميع المؤسسات التي تعمل في إطار الصفقات العمومية أن يكون لها سجل تجاري.
- دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعهول بها تطبق على كل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات العقوبات المنصوص عليها قانوناً إذا تبين أنها:
  - 01 ارتكبت أفعالاً معيبة عند تنفيذ عقدها.
  - 02 قدمت وثائق مزورة عند التعاقد.
  - 03 خالفت تشريع العمل ولاسيما عدم التصريح بعماليها لدى صناديق الضمان الاجتماعي.

ملاحظة: لا يمكن للمتعامل المتعاقد المتحصل على الاستشارة في أي حال من الأحوال التخلّي عن تنفيذ العقد، سواء قبل أو بعد التنفيذ، وفي حالة التخلّي فإن المتعامل المتعاقد يتعرض للعقوبات المنصوص عليها قانوناً.

#### **المادة الرابعة والعشرون "الحفاظ على اليد العاملة واحترام تشريع العمل":**

المتعامل المتعاقد ملزم بالامتثال للتشريع الخاص بالعمل واستعمال اليد العاملة المحلية والتشريع الخاص باحترام العمل.

**المادة الخامسة والعشرون "لغة العرض":** اللغة الواجب استعمالها في كل الوثائق التي تصحب دفتر الشروط و العقد الناتجة عن الاستشارة هي اللغة الوطنية الرسمية العربية، ويمكن استعمال اللغة الأجنبية الفرنسية.

#### **المادة السادسة والعشرون "شكل و إمضاء العروض":**

يودع المتعهد عرضه في نسخة أصلية لا تتضمن أي كتابة أو شطب أو زيادة تحمل التوقيع و الختم و التاريخ إضافة إلى اسم و لقب و صفة الموقع.

#### **المادة السابعة والعشرون "تسجيل العروض":**

تسجل الأنظمة الواردة في سجل الوارد على مستوى كلية العلوم.

**المادة الثامنة و العشرون "العروض المتأخرة":** كل ظرف يقدم بعد انقضاء أجل إيداع العروض المحدد من طرف المصلحة المتعاقدة، أي بعد الساعة: التاسعة والنصف صباحاً (09:30سا) يرفض تلقائيا.

**المادة التاسعة و العشرون "أحكام عامة":**

كل بند أو مادة مدرجة في دفتر الشروط مخالفة للتشريعات القانونية والتنظيمية تعتبر لاغية و بدون أثر.

ألتزم باحترام كل البنود و المواد لدفتر



**الالتزام الممoun:** أنا الممضى أسفاه:  
الشروط الحالى

قرئ و قبل من طرف المتعهد

(اسم و صفة الموقّع و ختم المرشح أو المتعهد)

**المادة رقم/ 01-01 «التعريف بالأطراف المتعاقدة»:**

طبقاً لـ أحكام المادة 72 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد

القواعد العامة المتعلقة

بالصفقات العمومية ، يبرم هذا العقد بين :

السيد: مدير جامعة محمد بوصياف بالمسيلة -

المصلحة المتعاقدة من جهة

و السيد:

المتعامل المتعاقد من جهة أخرى

**المادة رقم/ 02-01 «موضوع العقد»:** يهدف موضوع العقد إلى العملية: مشروع :

**افتتاح عداد ولوازم الاعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي**

**المادة رقم/ 03-01 «مبلغ العقد»:**

حدد مبلغ العقد بدون رسوم بالأرقام:

حدد مبلغ العقد بدون رسوم بالأحرف:

حدد مبلغ العقد بكل الرسوم بالأرقام:

حدد مبلغ العقد بكل الرسوم بالأحرف:

**المادة رقم/ 04-01 «مدة التنفيذ»:** طبقاً لـ أحكام المادة 72 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة

2023

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- تقدر مدة تنفيذ العقد بالأرقام بـ:

ابتداء من تاريخ تبليغ سند الطلب للمتعامل المتعاقد

**المادة رقم/ 05-01 «مدة الضمان»:** طبقاً للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 صفر 1436 الموافق لـ 14 ديسمبر 2014، تحدد مدة الضمان الدنيا بـ 12 شهراً، بينما سيرانها من تاريخ : تحرير محضر التسليم المؤقت، و كل عارض يقترح مدة ضمان أقل من 12 شهراً يقصى عرضه.

- تقدر مدة الضمان بالأرقام بـ:

**المادة رقم/ 06-01 "بنك محل الوفاء":**

طبقاً لـ أحكام المادة 72 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد

القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية ، تقرأ الإداره ذمتها المالية من المبالغ المستحقة عليها تنفيذاً لهذا العقد عن طريق تسديد المستحقات إلى الحساب البنكي رقم:

وكالة : .....  
..... باسم السيد: .....  
.....

## المادة رقم/ 07-01: شروط فسخ العقد:

طبقاً لأحكام المادة 90 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقدين التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة اعذاراً للوفاء بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد.

• وإذا لم يتدارك المتعامل المتعاقدين تقديره في الأجل الذي حدده الاعذار، فإن للمصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد إذا لم يستجب المتعامل المتعاقدين مجدداً لإعذار ثان في أجل محدد، ويمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد.

طبقاً لأحكام المادة 91 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد عندما يكون ذلك مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقدين.

طبقاً لأحكام المادة 92 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على الفسخ من جانب واحد المذكور في المادتين 90 و 91 من هذا القانون يمكن القيام أيضاً بالفسخ التعاقدية للعقد، عندما يكون ذلك مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقدين، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض.

طبقاً لأحكام المادة 93 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- لا يمكن االعتراض على تطبيق البنود التعاقدية المتعلقة بالضمان وأو المتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحق المصلحة المتعاقدة بسبب خطأ المتعامل المتعاقدين معها بحجة فسخ العقد. وزيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تتجه عن العقد الجديد.
- وفي حالة فسخ عقد جاري التنفيذ باتفاق مشترك، يوقع الطرفان وثيقة الفسخ التي يجب أن تتضمن على تطبيق مجموع بنود العقد بصفة عامة.

### حالات الفسخ:

في حالة العجز أو الغش أو التخلّي عن ورشة العمل أو التدليس الثابت قانوناً.

في حالة التسوية القضائية أو إفلاس المتعامل المتعاقدين.

في حالة القيام بالتعامل الثنائي التنازل أو تحويل العقد بدون ترخيص من صاحب العمل.

في حالة حل مؤسسة المتعامل المتعاقدين.

في حالة وفاة المتعامل المتعاقدين، غير أنه يمكن لصاحب العمل قبول عروض الورثة.

وأخير في جميع الحالات الأخرى عند عدم التزام المتعامل المتعاقدين ببنود العقد أو الأوامر المعطاة له كتابياً.

فضلاً عن ذلك يحتفظ صاحب العمل بالحق في فسخ العقد في حالة تسجيل المتعامل المتعاقدين تأخراً في تنفيذ العقد ويسند التأخير إليه دون غيره.


**المادة رقم/ 08-01 "طريقة الإبرام":** طبقاً لأحكام المادتين 36-37 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يبرم هذا العقد عن طريق إجراء استشارة.

## المادة رقم/ 09-01 "العقوبات المالية":

طبقاً لأحكام المادة 84 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة

بالصفقات العمومية، ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقدين في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق فرض عقوبات مالية من قبل المصلحة المتعاقدة، ويقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، ويتم حسابه حسب المعادلة التالية:



P- قيمة الغرامات.

V- قيمة المشروع محل العقد بالدينار الجزائري.

J- عدد أيام التأخير بعد انقضاء مدة تنفيذ العقد.

• تطبق بدون إنذار مسبق، بمجرد نهاية الأجل التعاقدية.

• نسبة غرامة التأخير لا تتجاوز في جميع الأحوال 10% من مبلغ العقد بما في ذلك الملاحق.

• يعود قرار الإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة، ويطبق هذا الإعفاء عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقدين.

• يتربّط على الإعفاء من العقوبات المالية بسبب التأخير، تحرير شهادة إدارية من المصلحة المتعاقدة.

## المادة رقم/ 10-01 "حالة القوة القاهرة":

طبقاً لأحكام المادة 84 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة

بالصفقات العمومية. في حالة القوة القاهرة، تعلق الأجل ولا يتربّط على التأخير فرض عقوبات مالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف واستئناف الخدمة التي تتخذه المصلحة المتعاقدة نتيجة لذلك.

## المادة رقم/ 11-01 "صلاحية العقد":

لا يصح العقد إلا بعد الالتزام به لدى مصالح الرقابة المالية وإمضائه من الطرفين المتعاقدين والمصادقة عليه.

## المادة رقم/ 12-01 "الاستلام":

طبقاً لأحكام المادة 86 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، عند الانتهاء من تنفيذ موضوع العقد، يجب على المتعامل المتعاقد إعلام المصلحة المتعاقدة كتابياً بتاريخ انتهائها، وعندئذ يتم الشروع في الاستلام المؤقت و /أو النهائي.

## المادة رقم/ 13-01 "التسوية الودية للنزاعات":

طبقاً لأحكام المادة 87 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار أحكام القانون الجزائري، ويجب على المصلحة المتعاقدة أن تبحث عن حل ودي لهذه النزاعات كلما كان من شأن هذا الحل أن يسمح بما يأتي:

- إيجاد التوازن للخلافات المترتبة على كل طرف من الطرفين.
- التوصل إلى أسرع آنجز لموضوع العقد.
- الحصول على تسوية نهائية أسرع و بأقل تكلفة.
- وجوب اللجوء لإجراء التسوية الودية للنزاعات قبل كل مقاضاة أمام محكمة المسيلة.

طبقاً لأحكام المادة 88 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تنشأ لجنة للتسوية الودية للنزاعات الناجمة عن تنفيذ الصفقات العمومية المبرمة مع المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين، على مستوى كل وزارة و ولاية.

## المادة رقم/ 14-01 "وثائق تعاقدية مكونة للعقد": الوثائق التعاقدية المكونة للعقد هي:

- 01- رسالة التعميد.
- 02- التصريح بالأكتتاب.
- 03- تصريح بالترشح.
- 04- تصريح بالنزاهة.
- 05- دفتر التعليمات الخاصة الحالي والمواصفات التقنية المشتركة.
- 06- جدول الأسعار الوحدوية وتفصيل تقريري وكمي.

## المادة رقم/ 15-01 "كيفية تقدير التوريدات": يتم تقيير كل التوريدات في العقد بالوحدة.

## المادة رقم/ 16-01 "الأسعار":

طبقاً لأحكام المادة 73 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يتم دفع مستحقات العقد وفق صيغة السعر الإجمالي و الجزافي.

طبقاً لأحكام المادة 75 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن أن تكون محل تحبيين أو مراجعة أسعار:

- الصفقات العمومية محل استشارة التي لا تتجاوز الحدود المنصوص عليها في المادة 18 من هذا القانون.
- الصفقات العمومية التي يقل أجلها عن ثلاثة (03) أشهر.
- في الفترة التي تغطيها صلاحية العرض.

## المادة رقم/ 17-01 "التسويقات": في إطار هذا العقد لا يعطى للمتعامل المتعاقد أي تسويق جزافي و لا على التموين.

## المادة رقم/ 18-01 "الرهن الحيزي": طبقاً لأحكام المادة 85 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي

يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، هذا العقد قبل للرهن الحيزي، والأطراف المعنية هي:

### كمسؤول على تزويد بالمعلومات:

السيد: مدير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

### كمحاسب مكلف بالدفع:

السيد: المحاسب الرئيسي للكلية .

## المادة رقم/ 19-01 "تمثيل المؤسسة": لا يمكن تمثيل المؤسسة في التعاملات الإدارية إلا عن طريق مسيرها الفعلي .

## المادة رقم/ 20-01 "الطبع والتسجيل": هذا العقد معفى من إجراءات الطابع والتسجيل.

## المادة رقم/ 21-01 "مقر المتعامل المتعاقد":

يختار المتعامل المتعاقد موطن إقامته بالعنوان التالي:.....

يقوم المتعامل المتعاقد باختيار إقامته بمقرية من مكان المشروع للإطلاع المستمر عليه من موقع الإقامة وأي تصرف خاطئ من المتعامل بعدم الاستجابة لهذه الالتزامات يؤدي إلى تبليغ المراسلات التي تخص مؤسسته إلى مقر بلدية موقع المشروع و يعد التبليغ صحيحا.

#### **المادة رقم/ 22 "النصوص القانونية و التنظيمية المستعملة في العقد":**

تنفيذ الخدمة يكون وفق الأحكام المنصوص عليها في العقد وكل الوثائق المذكورة أعلاه:

القانون رقم 10-03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

القانون رقم 19-04 المؤرخ في 25/12/2004 المتعلق بتنصيب العمال و مراقبة التشغيل.

القانون رقم 01-06 المؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته.

. الأمر رقم 07-95 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق ل 25 يناير 1995 ، المتعلق بالتأمينات.

الأمر رقم 03- 03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بقانون المنافسة المتم وال معدل بالأمر رقم 12/08 المؤرخ في 25/06/2008.

لمادة 29 من لأمر 01-09 المؤرخ في 22/07/2009 المتعلق بـ قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

المرسوم الرئاسي 247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 13/07/1998 المعدل و المتم بالمرسوم الرئاسي 148/09 المؤرخ في

2009/05/02 المتعلق بنفقات التجهيز.

المرسوم التنفيذي رقم 468-05 المؤرخ في 08 ذي القعدة 1426 الموافق ل 10 ديسمبر 2005 الذي يحدد شروط تحرير الفاتورة و

سند التحويل و وصل التسلیم و الفاتورة الإجمالية و كیفیات ذلك

..... في: ..... حرر بـ: .....

"قرئ و قبل" مكتوبة بخط اليد

.....  
..... ختم و توقيع المتعهد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم



## دفتر الشروط لمشروع

اقتناء عتاد ولوازم الاعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير  
التكنولوجي

### العرض المالي

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية  
وا حكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رسالة التعهد



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: .....  
كلية العلوم بجامعة محمد بوضياف -  
المسيلة.....

اسم و لقب و صفة الممضى على العقد: .....  
محمد بوضياف .....

2/ تقديم المتعهد:

تقديم المتعهد ( إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

المتعهد بمفرده  :

تسمية الشركة: .....

المتعهد تجمع مؤقت لمؤسسات  : بالمشاركة  بالتضامن

تسمية كل شركة: .....

/1

/2

/3

تسمية

الجمع: .....

3/ موضوع رسالة التعهد:

موضوع العقد: .....

الولاية أو الولايات التي يتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد: .....

تقدم رسالة التعهد هذه في إطار عقد محصن:

لا  نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها: .....

4/ التزام المتعهد:

الممضى

يلتزم بناء على عرضه و لحسابه الخاصل  ،

العنوان:.....  
رقم الهاتف:.....  
رقم الفاكس:.....  
البريد الإلكتروني:.....  
رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية : .....  
رقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية: .....

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

يلزم الشركة بناء على عرضها  
العنوان:.....  
رقم الهاتف:.....  
رقم الفاكس:.....  
البريد الإلكتروني:.....  
رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية : .....  
رقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية: .....

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

كل أعضاء التجمع يتلزمون، بناء على عرض التجمع   
تقديم أعضاء التجمع(يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة . يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا  
هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو ):

1/ تسمية الشركة : .....  
العنوان:.....  
رقم الهاتف:.....  
رقم الفاكس:.....

البريد الإلكتروني:.....

رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية:.....

رقم S-D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:.....

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:



بعد الإطلاع على وثائق مشروع الصفقة العمومية، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و تعقدتها و تحت مسؤوليتي:

-أسلم جدولاً بالأسعار وبياناً تقديرياً مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع العقد ، موقعين باسمى.

-اخضع وألتزم إزاء(ينظر اسم المصلحة

المتعاقدة):.....

بتتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ.....

(ينظر مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام و بدون الرسوم و بكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند

الاقتضاء:.....

مبلغ الخدمات بدون رسوم	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

قيد الميزانية:.....

تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي

رقم.....

المفتوح

لدى.....

العنوان.....

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66 - 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات ، المعدل والمعتم.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ، لقب و صفة الممضى
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

..... هذا العرض.....

حرر ب..... في .....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقد

- ملاحظات هامة:
- في الخانة المناسبة - (x) .ضع العلامة في الخانة المناسبة - (x) .ضع العلامة في كل الخانات المناسبة.
  - يجب ملء كل الخانات المناسبة.
  - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.
  - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد. في حالة تجمع بالشراكة يوضح، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو في التجمع.
  - في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
  - يقدم تصريح لكل بديل.
  - يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار اختيارية.
  - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسة الفردية.

**جامعة محمد بوضياف المسيلة**  
**كلية العلوم**  
**جدول الأسعار الوحدوية بالدينار الجزائري**

**مشروع: اقتناء عتاد ولوازم الاعلام الالى لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي**

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	السعر الوحدوي خارج الرسم والأرقام والأحرف ( دج )
01	STATION DE TRAVAIL CPU i9 14900kf avec watercooling MSI mag a13 B760m-p msi ddr5 Rtx 4070 super gigabyte RAM 32gb ddr5 4800mhz NVME 1tb LEXAR GEN3 VITESSE 3500mb/s PSU 850w Asus prime 80 plus Gold Boitier MSI MAG 112r COMBO CLAVIER / SOURIS	U	
02	ECRAN 27" LED M27 VGA HDMI 165 HZ	U	
03	IMPRIMANTE LASER MF (SCANNER IMPRIMANTE - COPIEUR )	U	
04	PC HP BUREAU CPU I7-12700 / DDR4 16G / 512GB SSD / ECRAN 24 " CLAVER / SOURIS	U	
05	PC PORTABLE 16-R0XXX I7 13620H 32GO 1TO SSD NVME NVIDIA GEFORCE RTX4070 8GO GDDR6	U	
06	ONDULEUR APC 650 VA	U	
07	ROUTER D LINK AC1200	U	
08	Ordinateur de bureau (Core i5, RAM 16Go, SSD 512Go)	U	

	<b>U</b>	Écran 17 pouces Full HD	<b>09</b>
	<b>U</b>	<p>STATION de calcul scientifique      BOITIER RAIDMAX X605B 3 x      140mm ARGB + 120mm ARGB      -ALIMENTATION RAIDMAX      1000WTT RX-1000AE-G PCIe GEN      5.0 80+GOLD</p> <p>CARTE MERE TRX40 AMD      Ryzen™ Threadripper™ 3960X      Processor WATERCOOLING      DEEPCOOL LT360 ARGB BLACK      MEMOIRE DDR5 H2OCORSAIR      VENGEANCE 128GB (32GX4)      DDR5 5200 MHZ SSD      M.2 CRUCIAL P3 PLUS 2TB      NVME GEN4 CARTE      GRAPHIQUE NVIDIA GIGABYTE      RTX 4060 WINDFORCE OC 8 GO      GDDR6</p> <p>ECRAN 27" DE BONNE      QUALITE</p>	<b>10</b>
	<b>U</b>	Flash Disque 64 GB - interface : USB 3.1	<b>11</b>
	<b>U</b>	Flash disque Capacité : 128 GB interface : USB 3.1	<b>12</b>
	<b>U</b>	Anti-virus Kaspersky Internet Security POUR 01 POSTE	<b>13</b>
	<b>U</b>	Disque dur externe SSD 1TB	<b>14</b>
	<b>U</b>	Disque dur interne SSD M2 1TB	<b>15</b>
	<b>U</b>	Batterie laptop DELL Latitude E5440, (Type VVONF 11.1V 65Wh)	<b>16</b>

	<b>U</b>	Batteries Panasonic Zinc C R14 1.5V	<b>17</b>
	<b>U</b>	Batterie CR123A 3V	<b>18</b>
	<b>U</b>	Cartouche Brother DCP-195C	<b>19</b>
	<b>U</b>	Cartouche Brother DCP-J132W	<b>20</b>
	<b>U</b>	Cartouche Canon i-SENSYS MF3010	<b>21</b>
	<b>U</b>	Cartouche Canon LBP2900	<b>22</b>
	<b>U</b>	Cartouche Brother MFC-J480DW	<b>23</b>
	<b>U</b>	Toner laser pour imprimante Canon i-Sensys MF631Cn	<b>24</b>
	<b>U</b>	Toner CANON I-Sensys LBP 3050	<b>25</b>
	<b>U</b>	TONER Brother LC223 Noir et Couleur, Lot de 4 cartouches d'encre compatibles Brother LC223VALBP de 600 pages	<b>26</b>
	<b>U</b>	Multiprise 3 port AC + 3 port USB	<b>27</b>

	<b>U</b>	Support de bureau pliable en aluminium pour ordinateur portable avec une ventilateur de refroidissement muet	<b>28</b>
		Imprimante multifonctions i-sensys MF	<b>29</b>
	<b>U</b>	USD Slim Portable Optical Drive USB 3.0 DVD External Drives	<b>30</b>
	<b>U</b>	Chargeur FUJITSU (Core i5))	<b>31</b>
	<b>U</b>	Chargeur POUR Micro-Portable intel Core 15 (1.8GHZ)/128GB SSD 08 G DDR3 13.3 LED HD 16/10 Intel HD 720p Face time DE (MAC)	<b>32</b>
	<b>U</b>	Ecran PC Full HD 24"	<b>33</b>
	<b>U</b>	Logiciels - Licence Windows 11 Pro	<b>34</b>
	<b>U</b>	WORKSTATION de marque P360 I9 12900Vpro (16C-24TH-3.1GHZ) 1TO SSD NVME GEN4 RAM 32GB DDR5 4800MHZ GPU NVIDIA RTX 4060 08GB DDR6 WIN11 PRO	<b>35</b>
	<b>U</b>	Pc Ordinateur de bureau de marque core I7/12700 16G DDR4/512SSD 1THDD/ECRAN 27"	<b>36</b>
	<b>U</b>	Onduleur APC 650VA	<b>37</b>
	<b>U</b>	Disque dur externe HDD1T USB	<b>38</b>

	<b>U</b>	Disque dur SSD NVME 1TB USB	<b>39</b>
		Point d'accès WiFi bi-bande AC1200 Mbps	<b>40</b>
	<b>U</b>	Imprimante laser multifonction	<b>41</b>
	<b>U</b>	PC de Portable / écran 15,6" Processeur i7-10g RAM 4g Disque dur 512 SSD	<b>42</b>
	<b>U</b>	Pointeur laser	<b>43</b>

..... بتاريخ ..... حرر بـ: .....

**ختم وتوقيع المتعهد**


كلية العلوم

تفصيل كمي وتقديرى بالدينار الجزائري

مشروع: اقتناء عتاد ولوازم الاعلام الالى لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكتمة	المعرف المدوى خارج الرسم	المبلغ الإجمالي خارج الرسم
01	STATION DE TRAVAIL CPU I9 14900kf avec watercooling MSI mag a13 B760m-p msi ddr5 Rtx 4070 super gigabyte RAM 32gb ddr5 4800mhz NVME 1tb LEXAR GEN3 VITESSE 3500mb/s PSU 850w Asus prime 80 plus Gold Boitier MSI MAG 112r COMBO CLAVIER / SOURIS	و	1		
02	ECRAN 27" LED M27 VGA HDMI 165 HZ	و	2		
03	IMPRIMANTE LASER MF (SCANNER IMPRIMANTE - COPIEUR )	و	1		
04	PC HP BUREAU CPU I7-12700 / DDR4 16G / 512GB SSD / ECRAN 24 " CLAVER / SOURIS	و	1		
05	PC PORTABLE 16-R0XXX I7 13620H 32GO 1TO SSD NVME NVIDIA GEFORCE RTX4070 8GO GDDR6	و	1		
06	ONDULEUR APC 650 VA	و	1		
07	ROUTER D LINK AC1200	و	1		
08	Ordinateur de bureau (Core i5, RAM 16Go, SSD 512Go)	و	1		

		1	9	Écran 17 pouces Full HD	09
		1	9	STATION de calcul scientifique BOITIER RAIDMAX X605B 3 x 140mm ARGB + 120mm ARGB -ALIMENTATION RAIDMAX 1000WTT RX-1000AE-G PCIe GEN 5.0 80+GOLD CARTE MERE TRX40 AMD Ryzen™ Threadripper™ 3960X Processor WATERCOOLING DEEPCOOL LT360 ARGB BLACK MEMOIRE DDR5 H2OCORSAIR VENGEANCE 128GB (32GX4) DDR5 5200 MHZ SSD M.2 CRUCIAL P3 PLUS 2TB NVME GEN4 CARTE GRAPHIQUE NVIDIA GIGABYTE RTX 4060 WINDFORCE OC 8 GO GDDR6 ECRAN 27" DE BONNE QUALITE	10
		21	9	Flash Disque 64 GB - interface : USB 3.1	11
		10	9	Flash disque Capacité : 128 GB interface : USB 3.1	12
		22		Anti-virus Kaspersky Internet Security POUR 01 POSTE	13
		6		Disque dur externe SSD 1TB	14
		2		Disque dur interne SSD M2 1TB	15
		1		Batterie laptop DELL Latitude E5440, (Type VVONF 11.1V 65Wh)	16

		5		Batteries Panasonic Zinc C R14 1.5V	17
		5		Batterie CR123A 3V	18
		4		Cartouche Brother DCP-195C	19
		4		Cartouche Brother DCP-J132W	20
		8		Cartouche Canon i-SENSYS MF3010	21
		4		Cartouche Canon LBP2900	22
		4		Cartouche Brother MFC-J480DW	23
		2		Toner laser pour imprimante Canon i-Sensys MF631Cn	24
		2		Toner CANON I-Sensys LBP 3050	25
		10		TONER Brother LC223 Noir et Couleur, Lot de 4 cartouches d'encre compatibles Brother LC223VALBP de 600 pages	26
		8		Multiprise 3 port AC + 3 port USB	27

		<b>6</b>		Support de bureau pliable en aluminium pour ordinateur portable avec une ventilateur de refroidissement muet	<b>28</b>
		<b>1</b>		Imprimante multifonctions i-sensys MF	<b>29</b>
		<b>4</b>		USD Slim Portable Optical Drive USB 3.0 DVD External Drives	<b>30</b>
		<b>1</b>		Chargeur FUJITSU (Core i5))	<b>31</b>
		<b>4</b>		Chargeur POUR Micro-Portable intel Core i5 (1.8GHZ)/128GB SSD 08 G DDR3 13.3 LED HD 16/10 Intel HD 720p Face time DE (MAC)	<b>32</b>
		<b>1</b>		Ecran PC Full HD 24"	<b>33</b>
		<b>3</b>		Logiciels - Licence Windows 11 Pro	<b>34</b>
		<b>2</b>		WORKSTATION de marque P360 I9 12900Vpro (16C-24TH-3.1GHZ) 1TO SSD NVME GEN4 RAM 32GB DDR5 4800MHZ GPU NVIDIA RTX 4060 08GB DDR6 WIN11 PRO	<b>35</b>
		<b>1</b>		Pc Ordinateur de bureau de marque core I7/12700 16G DDR4/512SSD 1THDD/ECRAN 27”	<b>36</b>
		<b>1</b>		Onduleur APC 650VA	<b>37</b>
		<b>2</b>		Disque dur externe HDD1T USB	<b>38</b>

		1		Disque dur SSD NVME 1TB USB	39
		1		Point d'accès WiFi bi-bande AC1200 Mbps	40
		1		Imprimante laser multifonction	41
		1		PC de Portable / écran 15,6" Processeur i7-10g RAM 4g Disque dur 512 SSD	42
		1		Pointeur laser	43

حرر ب..... بتاريخ: .....

ختم وتوقيع المتعهد

كلية العلوم

تفصيل كمي وتقديرى بالدينار الجزائري

مشروع: افتتاح عتاد ولوازم الاعلام الالى لفائدة مخابر البحث العلمي والتطوير التكنولوجي

	المبلغ الإجمالي خارج الرسم (دج)
	الرسم على القيمة المضافة 19%
	المبلغ الإجمالي بكل الرسوم (دج)

تم إيقاف هذا الكشف بمبلغ قدره (بالأحرف):

..... بتاريخ: ..... حرر بـ .....

ختم وتوقيع المتعهد